Tarbia Press

الدار البيضاء في : 4 ماي 2011

الإخوة أعضاء المكاتب الجهوية
والجامعية والإقليمية
ومكاتب فروع النقابة الوطنية للتعليم

الموضـوع :مذكرة إخبارية حول نتائج الحوار الاجتماعي القطاعي.
رقم الإرسال: 11/112.

تحية أخوية،

وبعد، انعقد بمقر وزارة التربية الوطني والتعليم العالـي وتكوين الأطر والبحث العلمـي يـوم الثلاثاء 3 ماي 2011 لقاء قصد تقديم نتائج الحوار القطاعي على ضوء الحوار مع الحكومة

وقد تناول عرض الوزارة 12 نقطة شكلت أولويات الملف المطلبي منذ 2009 ويسرنا أن نقدم لإخوتكم هذه الحصيلة مع ملاحظاتنا كلما اقتضى الأمر ذلك.

1. الترقية ب 6/15

تم الاتفاق مع الحكومة على تمديد العمل بهذا المقتضى منذ 2007 (تاريخ إيقاف العمل به) إلى غاية سنة 2013.
وفي هذا الصدد حصلت الوزارة على ترخيص استثنائي من الوزير الأول بتاريخ 24 أبريل 2011 يقضي بتمديد العمل بمقتضيات المادة 112، ويمكن الوزارة من الشروع في تفعيل هذا المقتضى من الآن.
ويهم الأمر حوالي 3000 أستاذ وأستاذة منهم من تقاعد أو توفى ما بين 2007 و 2011 ويتم احتسابهم كمرشحين للترقي، وستعطى لهم الأولوية في الترقي (وهو مكسب حققته نقابتنا منذ 1985).
على أن يتم صرف مستحقات المعنيين بالأمر أو ذوي الحقوق برسم سنة 2007–2010 مقسمة على ثلاث دفعات:

- ✓ الدفعة الأولى ابتداء فاتح يوليوز 2011
- ✓ الدفعة الثانية فاتح يناير 2012
- ✓ الدفعة الثالثة فاتح يوليوز 2012

ملحوظة: لن يبق أي مرشح على قاعدة 15- 6 في سنة 2013

2. تغيير الإطار إلى ملحق تربوي أو ملحق اقتصاد والإدارة (المادة 109):

تم الاتفاق مع الحكومة على معالجة وضعية حوالي 2800 من الأساتذة الذين يمارسون مهاما إدارية ما بين 2003 و31 دجنبر 2007 بناء على ترخيص استثنائي من الوزير الأول القاضي بتمديد العمل بالمادة 109 في النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية والذي توصلت به الوزارة في فاتح أبريل 2011 .
على أساس أن التسمية في الإطار الجديد ستكون ابتداء من 01-01-2011 حتى لا يترتب أي ضرر مادي أو معنوي في وضعية المعنيين بالأمر.

ملاحظة:

وقد سجلنا في هذا الإطار توقف الوزارة عند حل جزئي للمشكل، حيث لازال عدد من الأساتذة المكلفين بمهام إدارية منذ 2008 خارج الاتفاق.

3- ملف التخطيط والتوجيه والممونين:

تم الاتفاق مع الحكومة في هذا الإطار على ما يلي:

أ. تسوية وضعية المستشارين في التوجيه التربوي أو التخطيط التربوي إضافة إلى خريجي مراكز التوجيه أو التخطيط برسم سنتي 2003 و 2004، وكذا الممونين العاملين بهذه الصفة قبل 13 فبراير 2003 (تاريخ صدور النظام الأساسي) وذلك ب:

- إدماج المستشارين في التوجيه التربوي أو التخطيط التربوي والممونين المرتبين في الدرجة الأولى في درجة مفتش في التوجيه التربوية أو التخطيط التربوي ومفتش المصالح المالية والمادية (السلم 11) ابتداء من تاريخ ترقيتهم إلى الدرجة الأولى.

- فتح الترقية بالاختيار في وجه المستشارين والممونين المرتبين في الدرجة الثانية للترقي إلى درجة مفتش في التوجيه والتخطيط ومفتش في المصالح المادية والمالية ابتداء من تاريخ استيفائهم للشروط النظامية.

وفي هذا الصدد توصلت الوزارة بترخيص استثنائي من الوزير الأول مؤرخ ب 24 أبريل 2011 كي تشرع في تفعيل الاتفاق في انتظار صدور المرسوم بتعديل المادة 107 مكرر و107 مكرر مرتين من النظام الأساسي.

4- **الاحتفاظ بالمسار المهني بالنسبة للمقتصدين وفق ما كان معمولا به في نظام 1985.**

يهم الأمر حوالي 1000 ملحق في الاقتصاد والإدارة، وتم الاتفاق على:

- إدماج ملحقي الاقتصاد والإدارة من الدرجة الأولى (السلم 11) المنبثقين من إطار مقتصد في درجة مفتش وفتح إمكانية ترقيتهم إلى خارج السلم.
- إدماج ملحقي الاقتصاد والإدارة (السلم10) المنبثقين عن إطار مقتصد في درجة ممون من الدرجة الثانية (السلم)10، وفتح إمكانية ترقيتهم إلى مفتش المصالح المادية والمالية من الدرجة الأولى (السلم 11) إلى الدرجة الممتازة (خارج السلم).
- فتح الترقية في وجه ملحقي الاقتصاد والإدارة السلم 9 المنبثقين عن إطار مقتصد عن طريق الامتحان المهني والاختيار إلى درجة ممكن من الدرجة الثانية (السلم 10) وفتح إمكانية ترقية إلى درجة مفتش المصالح المادية والمالية من الدرجة الأولى (السلم 11) وإلى الدرجة الممتازة (خارج السلم).
- ترخيص استثنائي في انتظار صدور المرسوم بالنسبة للمرتبين في السلم 10 و السلم 11 (الرسالة المؤرخة في 11 أبريل 2011.
- تعديل النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية بنسخ وتعويض المادة 107 مكرر ثلاث مرات.

5. <u>الترقية بالشهادات للحاصلين على الإجازة والماستر سنوات 2008 – 2011:</u>

يهم الأمر حوالي 8200 أستاذ الإعدادي وملحق الاقتصاد و الإدارة والملحقين التربويين المرتبين في الدرجة الثالثة والثانية (السلم 9 و 10)

وقد تم الاتفاق مع الحكومة على ما يلي :

- بالنسبة لحاملي الإجازة: تعيين المعنيين من الدرجة 3(السلم 9) إلى الدرجة 2 (السلم 10)
- بالنسبة لحاملي الماستر: تعيين المعنيين في درجة أستاذ الثانوي التأهيلي (السلم 11)

وقد توصلت الوزارة في هذا الصدد بترخيص من الوزارة الأولى بتاريخ 24 أبريل 2011 وصدرت الوزارة قبل ذلك مذكرة للأكاديميات بتاريخ 2011/4/22.

6. **<u>تسوية ملف المعلمين العرضيين</u>**.

أولا: يهم الأمر حوالي 5000 أستاذ من العرضيين السابقين وقد تم الاتفاق على تسوية وضعيتهم في إطار أستاذ الابتدائي (السلم 10) في اليوم الموالي لترسيمهم.

ثانيا: منح سنوات جزافية للمعلمين العرضيين على الشكل التالي : فوج 2005 = 3 سنوات – فوج 2007 : 5 سنوات

ترخيص استثنائي للسيد الوزير الأول بتاريخ 2011/4/1 .

ثالثا: منح أقدمية اعتبارية للذين تمت ترقيتهم بالشهادات تعادل المدة الفاصلة بين تاريخ الترسيم وتاريخ التعيين تحتسب للترقي في الدرجة .

ترخيص استثنائي للسيد الوزير الأول لم تتوصل الوزارة به بعد.

7.**<u>اجتياز الامتحان للمتوفين للشرط إلى غاية 12/31 من كل سنة</u>**.

تم الاتفاق على :

1. تسوية ملف الناجحين في الامتحان المهني يرسم سنتين 2009 و 2010 وتوصلت الوزارة في هذا الصدد بترخيص استثنائي من الوزير الأول برسم سنة 2009 في شهر مارس 2011 ويرسم 2010 في فاتح أبريل 2011
2. سيتم تعديل النظام الأساسي لإدخال التمديد الجديد إلى غاية 31 دجنبر من كل سنة.

8. **<u>ملف المبرزين</u>**

تم في هذا الإطار الاتفاق على :

1. إعفاء الأساتذة المبرزين من امتحان الكفاءة التربوية ابتداء من سنة 2003 (وعددهم 105 مبرز)
2. الشروع في وضع نظام أساسي خاص بهذه الفئة.

3. تم التوصل بترخيص استثنائي من الوزير الأول لتسوية وضعية الأفواج من 2003 إلى 2011.

9. **إدماج منشطي التربية غير النظامية ومحاربة الأمية والمتطوعين**

يهم الأمر حوالي 1000 أستاذ حامل للإجازة عملوا لفترة تزيد على سنتين في إطار برنامج التربية غير النظامية ومحاربة الأمية وكمتطوعين.

وقد تم الاتفاق على تسوية وضعيتهم على الشكل الآتي :

1. إخضاع المعنيين لتكوين ما بين ماي نهاية غشت 2011
2. توظيف المعنيين في إطار عقدة ما بين شتنبر ودجنبر 2011
3. إدماج المعنيين كموظفين ابتداء من يناير 2012

ملاحظة: هذا يعني أن الحكومة ستدمجهم في إطار مناصب الشغل لسنة 2012.

وفي هذا الإطار توصلت الوزارة بترخيص استثنائي من الوزير الأول للشروع في تفعيل الاتفاق.

10 **خريجي مؤسسات تكوين الأطر:**

تم الاتفاق في هذا الصدد على :

1. فتح إمكانية ترتيب خريجي مراكز تكوين الأطر الذين يتخرجون بسلم أقل من السلم المرتبين فيه عند تاريخ التخرج بالإطار الجديد في الدرجة المطابقة لوضعيتهم.
2. منح سنتين جزافيتين لخريجي مراكز تكوين الأطر الذين غيروا الإطار دون تغيير السلم، تحتسب لأجل الترقي في الدرجة.

وقد تم التوصل في هذا الإطار بترخيص استثنائي من الوزير الأول بتاريخ 24 أبريل 2011 بالنسبة للنقطة الأولى والثانية في الطريق ويتم تعديل النظام الأساسي بالنسبة لسنة 2012 وما بعد.

11- **ملف الأساتذة المكلفين بالدروس الإعدادي الذين سبق لهم أن كانوا معلمين**.

يهم الأمر حوالي 2700 أستاذ كانوا مكلفين بالدروس في الإعدادي وتمت تسميتهم في الدرجة الثانية بالاختيار ما بين 1997 و 2002 وتم الاتفاق على:

1. منح سنوات جزافية ما بين 3 و5 سنوات، للذين تمت ترقيتهم بالاختيار إلى السلم10 وفق 6/15 ما بين 1997 و2002 تحتسب لأجل الترقي في الدرجة ابتداء من 2006 بمفعول مادي يبدأ من يناير 2011. وستكون على الشكل التالي:
   - المرقون سنة 1997 – 1998 : 5 سنوات
   - المرقون سنة 1999 – 2000 : 4 سنوات
   - المرقون سنة 2001- 2002 : 3 سنوات
2. منح المتقاعدين والموفين منهم عند الاقتضاء سنوات جزافية تسمح لهم بالترشيح لأجل الترقي بمفعول مادي يسري منذ تاريخ ترقيتهم.

وقد توصلت الوزارة في هذا الصدد بترخيص استثنائي من الوزير الأول بالنسبة للمعنيين إلى غاية 2010، على أن يتم تتميم المادة 115 مكرر مرتين من النظام الأساسي للقطاع.

12. **ملف الإدارة التربوية**

تم الاتفاق على الزيادة في التعويض عن الأعباء الخاص بمديري المؤسسات التعليمية بجميع الأسلاك بحوالي 550 درهم خام (أي 400 درهم صافية) ابتداء من ماي 2011 وتهم حوالي 9400 مديرا.

مع أخلص التحيات الأخوية.

الكاتب العام
عبد العزيز إوي